

Distr. GENERAL

A/34/835 14 December 1979 ARABIC ORIGINAL: ENGLISH



الأمتم المتحلة

لجمية العاملة

الد ورة الرابعة والثلاثون المرابعة والثلاثون الأعمال المبندان م لم و ٩٨ من جد ول الأعمال

عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السينتين ١٩٨٠ - ١٩٨١

الآثار الاد ارية والمالية المترتبة طي مشروس القرارين السابع والثامن اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة (A/34/821 ، الفقرة ٣٩)

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد على بن سعيد خميس (الجزائر)

مشروع القرار السابع

1 - عملا بالمادة ٣٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، قامت اللجنة الخامسة في جلستها ٢٠ المعقودة في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، بالنظر في البيان المقدم من الامين العلمان العلمان (٨/٥٠5/34/57) عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار السابع المعنون "النساء اللاجئات "الذي أوصت به اللجنة الثالثة (٨/٤/821 ، الفقرة ٣٩) ، وقدم رئيس اللجنة الاستشارية مشؤون الادارة والميزانية ، شفويا ، توصية هذه اللجنة .

٢ - وترد التعليقات والملاحظات، التي ادات مها الموفود خلال عظر اللجنة في هذا البند، النواد ، المحضر المرجز ذي الصاة (١/٥٠٥) .

مقرر اللجئة الخامسة

٣ ـ قررت اللجنة الخامسة ، دون اعتراض ، ان تعلم الجمعية المعامة ، انه سيلزم ، في حالة اعتماد ها مشروع القرار السابع الذى اوصت به اللجنة الثالثة (A/34/821 ، الفقرة ٣٩) ، رصد اعتماد اضافي بمبلغ . • ٥ ١ ٣ دولار تحت الباب ٢١ (مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين) في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين • ١٩٨١ .

ثانيا

帮助的一个人的人的人的

مشروع القرار الشامن

ع مد بالمادة ٣ ه ١ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، قامت اللجنة العامدة في حلستها م ١ المعقودة في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ بالنظر في مذكرة الامين المسام (١٩٧٥ م ١٠ المعقودة في ٣ كانون الاول اربة والمالية المترتبة على مشروع القرار المفنون "الاعمال التحضيرية للمؤتمر المعالمي لعقد الامم المتحدة للمرأة ؛ المساواة والمتعية والسلم "، الذي أوصت به اللجنسة الثالثة (١٨/٥٤/١ م الفقرة ٣٩) ، وكذلك في التقرير المتصل بالموضوع الذي قدمته اللجنسة الاستشارية لشؤون الادارة والمهزانية (٨/٤٤/١ م)

ه ـ وترد التعليقات والملاحظات التي ادلت بها الوفود خلال نظر اللجنة في هذا البند ، في المحضر الموجز ذى الصلة (A/C.5/34/SR.80) .

مقرر اللجنة الخامسة

٢ قررت اللجنة الخامسة ، بدون تصويت ، ان تعلم الجمعية العامة انه سيلزم ، في حالة اعتماد ها مشروع القرار السابع الذي اوصت به اللجنة الثالثة (Α/3/4/821 ، الفقرة ۴۳) ، رصيد اعتماد اضافي بمبلغ ٠٠٠ ١ ١٩٠ د ولار تحت الباب ٤ (اجهزة تقرير السياسة (الانشطة الاقتصادية والاجتماعية)) واعتماد اضافي بمبلغ ٠٠٠ ٩ ٨٣ د ولار تحت الباب ٢٧ (ادارة شؤون الاعلام) قيين الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٠٨٩ ١ – (١٩٨١ ، وسيلزم ايضا رصد اعتماد بمبلغ ٥٠٠ د ولار تحت الباب ٢٧ (الاعتماد بمبلغ ٥٠٠ د ولار تحت الباب ٢٩ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تقابله زيادة بنفس المبلغ تحست باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، وبالاضافة الوباد ك ، سينظر في التكاليف المتعلقة بخد مة المؤتمرات والتي لن تتجاوز ٠٠٠ ٩٤٤ د ولار ، في وقت ذلك ، سينظر في التكاليف المتعلقة بخد مة المؤتمرات والتي لن تتجاوز ٠٠٠ ١ ٩٤٤ د ولار ، في وقت